mroftalp htehaB ni knil muideM

التعليق على باب الأذان من البخاري للشيخ ابن عثيمين 17

محمد بن صالح العثيمين

نعم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد فقد قال الامام البخاري رحمه الله تعالى في صحيحه في كتاب صفة الصلاة حدثنا ادم - 00:00:16

قال حدثنا باب مكروه هذا احسن الله اليك لما اقرأه امس. ها؟ ما قرأت هذا امس امس اشرح لك الا الباب. قراءتك والشرح لك. طيب خير يا شيخ حدثنا ادم قال حدثنا شعبة عن عمرو ابن مرة قال سمعت ابا وائل قال جاء رجل الى ابن مسعود - 00:00:43

قال قرأت المفصل الليلة في ركعة فقال هزا كهز الشعر. لقد لقد عرفت النظائر التي كان النبي وصلى الله عليه وسلم يقرن بينهن فذكر عشرين سورة من المفصل سورتين في كل ركعة باب - 00:01:07

باب وهذا الرجل قرأ كل المفصل في ركعة كيف يقرأه في ركعة المفصل كله ايش والرسول يعني كأنه رضي الله عنه يقول اقتدي بالرسول عليه الصلاة والسلام فانه يقرأ اه سورتين في كل ركعة - 00:01:27

والظاهر والله اعلم ان هذا في غير الليلة التي كان كان ابن مسعود مع الرسول عليه الصلاة والسلام فيها لان ابن مسعود كان مع النبي صلى الله عليه وسلم في احدى الليالي في تهجده - 00:01:57

قال فقرأ وقرأ حتى هممت بامر سوء قالوا ما ما داهمت عبد الرحمن قال امنت ان اجلس وادعه ومثل ابن مسعود في شبابه لا يمكن ان ان يهم بالجلوس لمجرد سورتين تقرأ من من المفصل - 00:02:12

نعم باب يقرأ في الاخريين بفاتحة الكتاب. حدثنا موسى ابن اسماعيل قال حدثنا همام عن يحيى عن عبد الله ابن ابي قتادة عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في الظهر في الاوليين بام الختام - 00:02:35

وسورتين وفي الركعتين الاخريين بام الكتاب. ويسمعنا الاية ويطول في الركعة الاولى ما لم لا يطول في الركعة الثانية وهكذا في العصر وهكذا في الصبح هذا الحديث مر علينا سابقا - 00:02:57

وبينا ان انه يدل على الاقتصاد الفاتحة في الركعتين الاخريين وان حديث ابي سعيد في مسلم يدل على زيادة فيها وبينا ان العلما اختلفوا في هذا على قولين منهم من قال الراجح حديث ابي قتادة لانه في الصحيحين ولانه جزم - 00:03:17

لذلك واما حديث ابي سعيد فهو في مسلم ويقول حزرنا ولم يجزم ومنهم من قال بل هما سنتان اي ينبغي ان يقرأ احيانا مع الفاتحة ترى والامر فيها دواسع لكن - 00:03:40

يهمنا من هذا الحديث ان الرسول عليه الصلاة والسلام كان يطول في الركعة الاولى ما يطول في الثانية سواء في الظهر او العصر او الفجر وكذلك بقية الصلوات ولهذا نص العلماء رحمهم الله على انه ينبغي ان يطول في الركعة الاولى ويقصر في الثانية والحكمة في هذا واظح - 00:03:59

وهو ان الانسان يدخل في الصلاة نشيطا فاذا اطال الركعة الاولى صارت سهلة عليه ثم في الثانية يكون اقل قوة ونشاطا فكان للمشروع ان يخفف وفي هذا اشارة الى ان التخفيف في العبادات مع القيام بما ينبغي - 00:04:25

افضل من الاشقاق على النفس وهو مأخوذ من القاعدة العامة العظيمة قوله تعالى يريد الله بكم مصر ولا يريد بكم العسر وفي الحديث ايضا ان انه ينبغي للامام ان يسمعه اية احيانا - 00:04:45

اقتداء بالرسول صلى الله عليه وسلم باب من خاف من من خاف القراءة باب من نعم باب من خاف في القراءة في الظهر والعصر انا عندي قراءتي ها؟ او قراءتي من خاف في قراءتي - 00:05:06

قد الكسر؟ نعم لا عندي انا نسخة بالقراءة من خافت بالقراءة وش هي قراءته؟ قراءته؟ اي ما في شك ما في اشكال ما له وجه الكسر الا اذا كانت ما بانت - 00:05:30

لا معنى في نصرتك ان يقول لها اذ بالقراءة واضحة والقراءة واضحة حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا جرير عن الاعمش عن عمارة بن عمير عن ابي مامر قلت لخباز - 00:05:50

اكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الظهر والعصر؟ قال نعم قلنا من اين علمت؟ قلنا نعم قلنا؟ نعم قلنا. نعم لا اله الا الله متأكد ليس المراد من النسوة - 00:06:11

طيب وقلنا قولا معروفة نعم لا بد ان نبين ذلك نعم قلنا من اين علمت؟ قال باضطراب لحيته وهذا واضح انه لا يجهر لانه لو كان اشد لقال سمعت باب باب اذا اسمع الامام الاية حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا الاوزاعي قال - 00:06:37

يحيى ابن ابي كثير قال حدثني عبد الله ابن ابي قتادة عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ بام الكتاب وسورة معها في الركعتين الاوليين من صلاة الظهر وصلاة العصر. ويسمعنا - 00:07:12

اية احيانا وكان يطيل في الركعة الاولى شف الترجمة نعم قوله باب اذا اسمع وللكشميهني اذا سمع بتشديد الميم الامام الاية اي في السرية خلافا لمن قال يسجد للسهو ان كان ساهيا. ايش؟ خلافا لمن قال يسجد للسهو ان كان ساهيا - 00:07:32

وكذا لمن قال يسجد مطلقا وحديث وكذا لمن قال يسجد مطلقا. يسجد مطلقا وحديث ابي قتادة واضح في الترجمة وقد تقدم الكلام عليه ايضا يعني استغربت كيف يترجم لهذا فظننت انه لا بد ان فيه خلاف ان فيه خلاف - 00:08:00

وهذا هو الواقع الان صار بعض العلماء يقول اذا اسمع الامام الاية فانه يسجد للسهو مطلقا. سواء كان ساهيا ام متعمدا؟ وهذا خلاف السنة لا شك بمعنى اننا لا نوجب عليه ان يسجد السهو بل اذا اسمع الاية احيانا فلا بأس بل هذا سنة - 00:08:25

نعم بارك الله فيكم الصحابة رضي الله عنهم بقراءة النبي صلى الله عليه وسلم في السرية. نعم. فمن اين علموا ذلك منين؟ اي علموا ذلك. الايتين. هم. يعني في غير هذا الموضع؟ في غير موضع - 00:08:47

هنا عمار خباب يقول بطابته نعم. النبي صلى الله عليه وسلم يجهر احيانا حتى يعلم ما هذه السورة؟ السور التي عينت اما ان اما ان تكون في صلاة جهرية وهذا واقع - 00:09:08

كصلاة الفجر او صلاة الجمعة او صلاة العيدين هذا واضح واما واما اذا كانت في صور سرية فاما ان تكون من قول الرسول عليه الصلاة والسلام اول سؤالهم الرسول او ما اشبه ذلك - 00:09:23

نعم نعم. عليه الصلاة والسلام انا عندي انه ان قصد مخالفة السنة فهو خطر على دينه. مو على الصلاة فقط لان هذا من المحاجة لله ورسوله والمضادة له واما اذا مثلا طالع الامر واسع والرسول قد قرأ - 00:09:39

على حديث مقتضى حديث ابي سعيد ولم يوجب قراءة زائدة على الفاتحة وانا عرضت ان ابين ان هذا جائز فهذا اهون ومثل هذي وش اسمك لا تريدها لا تريدها على حسن من الظن - 00:10:08

هذي ينبغي لمن سأله لمن سأل ان يضعف وجهه لا قال اهل السنة صريحة نعم. جلسها الامام فسمع المؤمنين بعض بعض القراءة. وهو لا يعلم الناس منه. هل يسجد السهو - 00:10:28

الفقهاء يقولون رحمهم الله هذا لا لا يوجد مسلم كل سنة بالصلاة لا يجب السجود لتركها ولا فعلها يقول يباح لا شك لا يطلب منه ولا ينهى عنه ثلاثة تنام ولا - 00:10:44

بارك الله فيك احيانا الانسان يجد قلبه يعني في اذا صلى لوحده صلاة في الظهر او العصر يعني لا يشعر فيه. يجد قلبه يعني يميل الى ان يتغنى بالقرآن فهل هذا يعني يجوز له - 00:11:05

ان كان ان كان الشرع بالذوق وصار يحب ان يتغنى بالقرآن في الصلاة السرية فلا بأس فلا ادري هل تقول انه بالذوق ولا بالشرع ها ليش بالنقل اذا مادام لم ينقل - 00:11:20

فلا تفعل يعني حتى الصوفية في اذكارهم التي يجدون رقة في قلوبهم وخشوعا وخضوعا ولا ينفع يكفي يكفي سؤال واحد مع انه

هو السؤال الرابع في الواقع نعم باب يطول في الركعة الاولى حدثنا ابو نعيم قال حدثنا هشام عن يحيى ابن ابي كثير - 00:11:43
عبدالله ابن ابي قتادة عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يطول في الركعة الاولى من صلاة الظهر ويقصر في ويقصر في الثانية ويفعل ذلك في صلاة الصبح - 00:12:10
نعم سبق الكلام على معنى هذا. باب جهر الامام بالتأمين وقال عطاء امين دعاء امن ابن الزبير ومن وراءه حتى حتى ان للمسجد للجة. وكان ابو هريرة ينادي الامام لا تفوتني بامين - 00:12:28
وقال نافع كان ابن عمر لا يدعه ويحضهم وسمعت منه في ذلك خيرا. حدثنا عبد الله بن يوسف عندي في نسخة خبري نعم حدثنا عبدالله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وابي سلمة بن عبدالرحمن - 00:12:50
انهما اخبراه عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا امن الامام فامنوا انه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه. وقال ابن شهاب وكان رسول - 00:13:14
الله صلى الله عليه وسلم يقول امين امين بمعنى الدعاء يعني اللهم استجب وهي اسم فعل مبني على الفتح لا محل له من الاعراب ولا يصح ان تقول امين لان امين صفة مشبهة من - 00:13:34
من الامن وكذلك ايضا امين لا يصح لان امنين بمعناه قاصدين فكل لحن يحيل المعنى فانه لا يجوز ان ينطق به. بل يقول امين وهل يجهر بها الامام والمأموم؟ الجواب؟ نعم. يجهر بها الامام لانه قد جهر في صلاته - 00:14:04
فدعاء فالدعاء الذي يطلب فيه استجابة الدعاء يكون مجهورا به ايضا. وكذلك المأموم يجهر تبعا لامامه وليس للمأموم حق الجهر في اي كلمة من من من الصلاة تبع للامام الا في امين - 00:14:35
والحكمة من ذلك من اجل ان يتوافق التأمين تأمين الامام وتأمين المأموم ثم اذا امن الامام معناه اذا بلغ مكان التأمين او اذا شرع فيه وليس المعنى اذا فرغ منه - 00:14:56
كما توهمه بعض الناس بل المعنى اذا اذا وصل الى مكان التأمين او اذا شرع فيه وفي الحديث الثاني قال من وافق تأمينه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه - 00:15:16
فاذا قال قائل بماذا نعرف اننا واهقنا قلنا من تأميننا اذا امن الامام لان الرسول صلى الله عليه وسلم قال اذا امن فامن ولا يأمرنا الا بما يوافق تأمين الملائكة - 00:15:34
وفي هذا دليل على ان الملائكة عليهم الصلاة والسلام يسمعون من بعد لانه يقول قالت الملائكة في السماء فيسمعون قراءة الامام والتأمين مع هذا البعد الشاسع بين السماء والارض وفيه ايضا ان الملائكة تتابع الائمة وهذا من فضل صلاة الجماعة - 00:15:51
لان المنفرد لا ينال مثل هذه هذه الفظيلة نعم التأمين يكون مع الامام او قبله او بعده والذي سبق الامام في التأمين. سؤالك نعم القصد فقال يتجاهر فهل عليه شيء؟ المأموم؟ المأموم. الى لا يشعر. لكن اذا كان اذا كان بغداد قصد كل شيء ليس بقصد الانسان فلا يؤاخذ به - 00:16:21